

قرار لرئيس المجلس الجماعي لجماعة الرتبة
رقم : 4.6 بتاريخ 04 دجنبر 2023
بشان إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح
بالجماعة

- ان رئيس مجلس الجماعة الترابية الرتبة
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه .
 - بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
 - بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات .
 - بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بالجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها .
 - وبناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم 7563 D بتاريخ 15 نونبر 2021 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية .
 - بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي للرتبة رقم 09 بتاريخ 05 فبراير 2019 القاضي بتنظيم إدارة جماعة الرتبة وتحديد اختصاصاتها المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم تاونات .
 - وبناء على القرار رقم 25 بتاريخ : 31 غشت 2023 ، وحيث أن مصلحة الموارد البشرية بالجماعة لم تتوصل بأي طلب ترشيح

قرر ما يلي

المادة الأولى : يعين رئيس المجلس الجماعي لجماعة الرتبة عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل المنصب التالي :
مدير المصالح بجماعة الرتبة .

- المادة الثانية : يفتح إعادة باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح للجماعة الترابية الرتبة في وجه :
- الموظفون والاعوان المتعاقدون العاملون بجماعة الرتبة وبمختلف ادارات الدولة والجماعات الترابية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
 - أن يكونو مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية او في اطار مهندس دولة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل
 - ان يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة
 - ان يتوفروا على الأقل على اربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم او خمس (5) سنوات بالنسبة للاعوان المتعاقدين بإدارة الدولة او الجماعات الترابية

المادة الثالثة: تحدد مهام مدير المصالح والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

